

سنن البيهقي الكبرى

5711 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا عبد الله هو القعنبي عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وعن بيعتين عن الملامسة والمنابذة وعن أن يحتبى الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء وعن أن يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحد شقيه رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي وابن أبي أوس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلهم عن مالك